

حكم الإحتفال مع الكفار بأعيادهم | | الشيخ المحدث: عبدالله

السعد

عبدالله السعد

احسن الله اليكم هذا يسأل يقول ما حكم الاحتفال مع الكفار بأعيادهم لا شك هذا لا يجوز هذا بالاتفاق
انه لا يجوز مشاركة هؤلاء الكفار في اعيادهم - 00:00:00

بل ان بل لو ان اناسا من المسلمين احدثوا اعيادا واحتفلوا بها لا يجوز للمسلم ان يشارکهم بها لأن ليس للمسلم الا عيدان عيدا فترة
عيد الاضحى وعندنا عيد مقيد وهو عيد نهاية الأسبوع الجمعة. نعم - 00:00:19

فالاصل في الاعياد انها توقيفية. نعم فمن باب اولى لا يجوز المشاركة مع الكفار بأعيادهم بل ان هذا من الامور العظيمة نعوذ بالله من
ذلك وفي الحديث من تشبه بقوم نعم - 00:00:41

فهو منهم وقبل ذلك قول الله جل وعلا في الحديث طبعا ماتوا بقوم فهو منهم لا بأس باسناده ناده صالح وقبل ذلك قول الله عز وجل
ومن يتولهم منكم فانه منهم - 00:01:02

نعم ولذا قال الامام ابن القيم رحمه الله واما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به او المختصة بهم فحرام بالاتفاق مثل ان يهنهem
باعيادهم وصومهم ويقول عيد مبارك عليك او تهناً بهذا العيد ونحوه فهذا ان سلم قائله من الكفر - 00:01:20

وهو من المحرمات وهو بمنزلة ان يهنهه بسجوده للصليل بل ذلك اعظم اثما عند الله واشد مقتا من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس
وارتكاب الفورد الحرام ونحوه هذا في ان يهنهem فكيف يشارکهم والمشاركة اشد - 00:01:49

وقال الذهبي فاذا كان للنصارى عيد ولليهود عيد كانوا مختصين به فلا يشارکهم فيه مسلم كما لا يشارکهم في سرعتهم ولا في قبلتهم
00:02:17 -